Scientific Events Gate

Innovations Journal of Humanities and Social Studies

مجلة ابتكارات للدراسات الإنسانية والاجتماعية

IJHSS

https://eventsgate.org/ijhss

e-ISSN: 2976-3312

الجاهلية المعاصرة كما يصورها القرآن الكريم دراسة موضوعية

علي بن ناصر صايل

lsayl3247@gmail.com

الملخص: ركز القرآن الكريم على موضوع الجهل ونفر منه؛ وذلك لخطورته، إذ يعد الجهل من الآفات الخطيرة التي تواجه المجتمعات، والتي تتسبب في أضرار هائلة على الصعيد الفردي، والمجتمعي، وقد أشار النظم القرآني إلى لفظ (الجهل) ومشتقاته إشارات متعددة يجب الالتفات إليه ودراسته دراسة موضوعية. وقد جمع البحث دراسة لموضوع الجاهلية المعاصرة كما يصورها القرآن الكريم دراسة موضوعية، وقد أورد الباحث مصطلح الجاهلية المعاصرة وكيفية مواجهتها، ويشتمل: على تعريف الجاهلية المعاصرة والجاهلية المعاصرة المتعلقة بالعقائد، والجاهلية المعاصرة المتعلقة بالأخلاق والمعاملات. وخلُص البحث إلى إن "الجاهلية المعاصرة" حالة نفسية سيئة، تصيب صاحبها، فيرفض الالتزام بحكم الله، وشرعية الإسلام. وإن الجاهلية ليست منحصرة بما قبل الإسلام، وقد توجد بعد ظهور الإسلام.

الكلمات مفتاحية: القرآن الكريم، الجاهلية المعاصرة، التصور، الحكم بغير ما أنزل الله.

An Contemporary Jahiliya as depicted in the Holy Qur'an, objective study

Ali Bin Nasser Sail

lsayl3247@gmail.com

Received 26/11/2022 – Accepted 07/01/2022 – Available online 15/01/2023

Abstract: The Holy Qur'an focused on the issue of ignorance and turned away from it. This is due to its seriousness, as ignorance is one of the serious pests facing societies, which causes enormous damage at the individual and societal levels. The research collected a study of the subject of contemporary ignorance as depicted in the Holy Quran, an objective study. The research concluded that "contemporary ignorance" is a bad psychological state

that afflicts its owner, and he refuses to abide by God's rule and the legitimacy of Islam. Jahiliya is not confined to what was before Islam, and it may exist after the advent of Islam.

Keywords: Contemporary Jahiliya, Thought, Rule and Grooming Jahiliya for pre-Islamic Era

المقدمة

جاء الإسلام الحنيف حاملاً رُؤية التنوير والإصلاح لتصحيح الكثير من العادات والتقاليد السيئة التي كان يؤمن بها أهل الجاهلية، جاء ليعطي الحياة اهتماماً بالغاً وقيمة عالية ليضع لحياة الإنسان أهدافاً واضحة لها قيمتها ومعناها في الداخل الاجتماعي.

كما جاء الإسلام محدثاً ثورة عظيمة، مذكراً فيها بالقيم الإنسانية والأخلاقية التي لابد أن تسود الحياة الاجتماعية، محذراً من سفك الدماء وأكل أموال الناس بغير حق، فكان من إحدى خطب النبي الأعظم ﷺ التي أراد من خلالها إخراج الناس من ظلمات الجهل إلى نور العلم والفهم، واضعا بذلك النقاط على الحروف، مهتما ببناء الإنسان وإبعاده عن الرذائل والموبقات الجاهلية التي كانت تمارسها الناس فقال في خطبة الوداع:

"أيها الناس! إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربي على أعجمي فضل إلا بالتقوى، أيها الناس! إنما المؤمنون إخوة، ولا يحل لامرئ مال لأخيه إلا عن طيب نفس منه، أيها الناس إن دماءكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربك. (Albayhaqi, 1410)(Aibn Hanbal, 1416)(Al'albaniu, 1400). إن الكون بما فيه من خيرات وبركات سخره الله تعالى لخدمة الإنسان بهدف نجاحه وتقدمه وازدهاره بين الأمم؛ لذلك استطاع المسلمون عبر العصور أن يصنعوا لأنفسهم حضارة راقية بين الأمم، فأصبحوا خير أمة أخرجت للناس. وإذا بالأمة الإسلامية تتراجع إلى الوراء بشكل ملحوظ، فأصبحت تمارس الانحدار والانحطاط والجهل والتجهيل، وذلك بسبب ابتعادها عن روح الإسلام وتعاليمه، فأصبحت لا أهداف لها فيسعى الإنسان لتحقيقها، ولا قيم إنسانية فيحافظ عليها، فتقدمت عليها الأمم الأخرى، فأصبح النجاح والازدهار في حوزة تلك الأمم، وأصبح وأمسى المسلمون اليوم يعيشون الكثير من التخلف والانحطاط، فهل فعلاً عاد المسلمون إلى الجاهلية الأولى أم هم يمارسون جاهلية حديثة؟

وعليه فإن هذا البحث جاء ليعالج هذه المشكلة ويذكِّرها بتراث الإسلام الحنيف.

مشكلة البحث:

الجهل من أخطر المشاكل التي تواجهها معظم المجتمعات الإنسانية، إذ يُعَد الجهل من الآفات الخطيرة المتنامية على نواحي الحياة المختلفة. والجهل الذي نقصده هنا لا يعني الأمية، وإن كانت الأمية نوعاً من أنواع الجهل، ولكن يقصد به نوع آخر من أنواع الجهل، وهو اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه، أو القيام بشيء خلاف ما يجب القيام به متعمداً. وهذا النوع من الجهل لا يمكن القضاء عليه بمحو الأمية فقط، بل لابد من الرجوع لتعاليم القرآن الكريم؛ لمعرفة الآيات التي تحدثت عن الجـهل وعن أسـبابه والآثار المترتبة عليه ودراستها دراسة قرآنية متخصصة.

فرضيات البحث:

1. ما هو تعريف الجهل لغة واصطلاحاً؟
2. ما مرادفات الجهل ومشتقاته في القرآن الكريم؟
3. ما أبرز مواضع ورود آيات الجهل في القرآن الكريم؟
4. كيف عالج الإسلام مسألة الجهل والجاهلية؟

منهج البحث:

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على تحليل النصوص واستنباط واستخلاص المعاني والمقاصد منها.

إجراءات البحث:

1. جمع الآيات التي وردت فيها كلمة الجاهلية وقد وردة في أربعة مواضع، أما ألفاظ الجهل فهي كثيرة جداً
2. تفسير الآيات الواردة في الجهل.
3. عزو الأقوال إلى مصادرها الأصيلة.
4. إيراد الأحاديث الصحيحة مع عزوها إلى مصادرها من كتب السنة.

أسباب اختيار البحث:

1. اضطراب المعاصرين حول مفهوم الجاهلية المعاصرة وبيان مفهوم الجاهلية.
2. مقارنة الجاهلية المعاصرة بالجاهلية الأولى، وكيف عالج الإسلام مسائل الجاهلية.

أهداف البحث:

تعريف الجاهلية، والجاهلية المعاصرة لغة واصطلاحاً.

بيان مرادفات الجهل في القرآن الكريم، ومشتقاته.

إبراز مواضع ورود الجاهلية المعاصرة في القرآن الكريم.

حدود البحث:

الآيات التي ورد فيها لفظ الجاهلية المعاصرة، ومرادفاتها، ومشتقاتها، ومعانيها.

الدراسات السابقة:

من الدراسات التي وقفت عليها عند جمع المادة العلمية لهذا البحث ما يلي:

1. الجهل ومفهومه ودلائله والآثار المترتبة عليه – دراسة قرآنية، د. سميرة عبدالرحمن آل زاهب، المجلد التاسع من العدد السادس والثلاثين لمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية. وهذه الدراسة تكلمت عن الجهل وآثاره ودلائله على المجتمع، والدراسة تحدثت عن مقارنة الجاهلية المعاصرة بالجاهلية الأولى.
2. مصطلح الجاهلية تاريخه وخطره على المجتمع سيد قطب نموذجاً، د. علي محمد حسن علي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بالأزهر القاهرة العدد (35). وهذه الدراسة فحواها الكلام عن تاريخ الجاهلية وخطرها على المجتمع وفي مجملها نقد لسيد قطب رحمه، بينما هذه الدراسة خلاف ذلك.

خطة البحث: المبحث الأول: تعريف الجاهلية المعاصرة وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الجاهلية لغة

المطلب الثاني: تعريف الجاهلية اصطلاحاً.

المبحث الثاني: الجاهلية المعاصرة المتعلقة بالعقائد.

المطلب الأول: الأفكار الجاهلية الهدامة المستوردة من الغرب.

المطلب الثاني: اعتقاد المنافقون في الله اعتقاد أهل الجاهلية.

المطلب الثالث: الحكم بغير ما أنزل الله؛ من أعمال الجاهلية.

المبحث الثالث: الجاهلية المعاصرة المتعلقة بالأخلاق والمعاملات.

المطلب الأول: اختلاط النساء بالرجال، وترك الحجاب، والتبرج: من أمور الجاهلية.

المطلب الثاني: شرب الخمور وممارسة الزنا من مفاسد الجاهلية

المطلب الثالث: التعامل بالربا من معالم الجاهلية

المطلب الثالث: اتخاذ رؤساء جهالا يستفتون فيفتون برأيهم.

المطلب الرابع: الدعوى والنصرة عصبية: حماية جاهلية.

المطلب الخامس: المعاصي من أمر الجاهلية.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف الجاهلية المعاصرة لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: تعريف الجاهلية لغة

الجاهلية لغة: مأخوذة من الفعل (جهل)، والجهل معناه: خلاف العلم. يقول الراغب: الجهل على ثلاثة أضرب: الأول: خلو النفس من العلم، الثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه، الثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل (Al,Isfahani).

والجهل: ضد العلم، وتجاهل: أظهر الجهل وهو ليس بجاهل، واستجهله: عده جاهلاً واستخفه، والجهالة: أن تفعل فعلا بغير علم، وجهلت الشيء: إذا لم تعرفه، والجاهل ضد العاقل، والجهل ضد الخبرة، والجاهلية: زمن الفترة ولا إسلام، وهي حال العرب قبل الإسلام من الجهل بالله سبحانه، ورسوله وشرائع الدين، وما كانوا عليه من المفاخرة بالأنساب، والكبر والتجبر وغير ذلك من الأخلاق المذمومة (Abn Manzur, 1416) (Abn kathir, 1419)

المطلب الثاني: تعريف الجاهلية اصطلاحاً.

اصطلح المؤرخون على أن لفظ الجاهلية قد يكون اسما للحال، ومعناها الصفات المرذولة التى كانت عليها الأمة قبل الإسلام من الجهل بالله وبرسوله وشرائع الدين والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر.. إلخ، ومنه قول النبى ﷺ لأبى ذر: (إنك امرؤ فيك جاهلية) (1379,Ibn Hajar) أي حال أو طريقة أو عادة جاهلية أو نحو ذلك.

وقد يكون اسما لذى الحال، أى الزمان، ومعناها: المدة التى كانت قبل نبوة الرسول ﷺ، وقيل: زمن الكفر مطلقا، وقيل: ما قبل الفتح، وقيل ما كان بين مولد النبى والمبعث، وبهذا قال ابن حجر، ومنه قوله تعالى: (يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية) (Al Imran: 154)، وذلك لما كان عليه العرب من فاحش الجهالات فى العقيدة والعبادة والتشريع والمعاملات والأخلاق التي انتقلت إليهم وشاعت بينهم وتأصلت فى نفوسهم حتى صارت دينا حل محل الحنيفية السمحة.(Alusi, 1923). أما تعريف الجاهلية المعاصرة فقد قال سيد قطب– رحمه الله –: "فالجاهلية كما يصفها الله ويحدد قرآنه هي حكم البشر للبشر لأنها هي عبودية البشر للبشر والخروج من عبودية الله ورفض ألوهية الله والاعتراف في مقابل هذا الرفض بألوهية بعض البشر وبالعبودية لهم من دون الله". ثم يقول – رحمه الله – أيضاً: "إن الجاهلية ليست فترة من الزمان، ولكنها وضع من الأوضاع هذا الوضع يوجد بالأمس، ويجد اليوم، ويوجد غداً، فيأخذ صفة الجاهلية المقابلة للإسلام، والمناقضة للإسلام ... فالعبودية لغير الله جرت أهل الجاهلية إلى كل الضلالات السابقة وتحكيم الأهواء والعادات والتقاليد" (1412, Sayyid Qutb)"

وهي بناء على ذلك تعني مفهوم الضلالات، والسفه، والطيش، وتحكيم العادات والتقاليد، بعيداً عن منهج الله في السياسة والاقتصاد والعقائد والحياة الاجتماعية، وتتلون بشعارات براقة كثيرة، قد تخدع وتسيطر على العقول عندما تضعف آصرة العقيدة، والتوحيد وتحكيم شرع الله.

ويمكننا أن نقول: إن "الجاهلية" حالة نفسية سيئة، تصيب صاحبها، فيرفض الالتزام بحكم الله، والالتزام بشرعه، ويتمرد عليه، ويتبع الباطل، ويعيش حياته على هواه، بما لا يتفق مع إنسانيته وكرامته.

المبحث الثاني: الجاهلية المعاصرة المتعلقة بالعقائد

المطلب الأول: الأفكار الجاهلية الهدامة المستوردة من الغرب

صحيح أنه مرّ بالعالم الإسلامي أزمات، بل نكبات كثيرة من قبل، كان المسلمون يفقدون فيها تمكنهم في الأرض، أو يفقدون أمنهم وطمأنينتهم، أو يفقدون ديارهم وأموالهم ... ولكنهم مع ذلك لم يخوضوا تجربة أقسى ولا أمر من تجربتهم

المعاصرة في تاريخهم كله؛ فاليوم نحن نعايش في كثير من الديار الجاهلية المعاصرة التي تشابه الجاهلية الأولى في كثير من الأوجه والعقائد.

وحقيقة الجاهلية إنها ليست منحصرة فيما كان قبل بعثة النبي ﷺ بل قد توجد في مصر من الأمصار، أو توجد في شخص من الأشخاص ولو بعد البعثة، قال ابن تيمية: " الناس قبل مبعث النبي ﷺ كانوا في حال جاهلية منسوبة إلى الجهل، فإن ما كانوا عليه من الأقوال والأعمال، إنما أحدثه لهم جهال، وإنما يفعله جاهل، وكذلك كل ما يخالف ما جاء به المرسلون: من يهودية ونصرانية فهي جاهلية، وتلك كانت الجاهلية العامة.

فأما بعد ما بعث الله الرسول: فالجاهلية المطلقة قد تكون في مصر دون مصر، كما هي في دار الكفار، وقد تكون في شخص دون شخص، كالرجل قبل أن يسلم، فإنه يكون في جاهلية، وإن كان في دار الإسلام" (1999,Ibn Tamiya) فأما في زمان مطلق: فلا جاهلية بعد مبعث محمد، فإنه لا تزال من أمته طائفة ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة. والجاهلية المقيدة قد تقوم في بعض ديار المسلمين وفي كثير من المسلمين، كما صح في الحديث: (أربع في أمتي من أمر الجاهلية (Muslim, 1412) (IbnTamiya,1999).

الفرع الأول: العلمانية:

وهي فصل الدين عن الدولة وقيامها على أسس دنيوية متمثلة المصلحة المعتبرة عقلاً وعرفاً في مختلف شؤون الحياة، وهي حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس عن الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بالحياة الدنيا وحدها(Qutb ,1983 Muhammad) .

وهي ترجمة لكلمة secularism (سيكلاريزم) والتي يوهم ظاهرها أن لها صلة بالعلم والمذهب العلمي، ولكن الحقيقة أنه لا علاقة لها بالعلم ولا بمعطياته، وترجمتها الصحيحة: اللادينية أو الدنيوية (Alhwaly,1420)(AlJbreen,1411) فهي حركة إذاً تقوم على نشر الإباحية والفوضى الأخلاقية، وإقصاء الدين وتنحيته عن واقع المسلمين في جميع نواحي الحياة. والناظر إلى واقع الأمة العربية والإسلامية يجد أن الفكر العلماني قد دخل بلاد المسلمين كلها، بل وأصبح أكثر زعماء الأمة يتبنونه في سياستهم الداخلية والخارجية. وتعتبر مثل هذه الأفكار الدخيلة على أمة الإسلام هي قمت الجاهلية؛ لأنها تسعى لفصل الدين عن حياة الناس ومعاملاتهم، وحصره في المسجد فقط.

الفرع الثاني: القومية:

وتطلق هذه الكلمة "القومية" ويراد بها أن أبناء الأصل الواحد واللغة الواحدة وينبغي أن يكون ولاؤهم واحداً، وإن تعددت أرضهم وتفرقت أوطانهم، كما يراد بها أيضاً: السعي للوصول إلى توحيد الوطن بحيث تجتمع القومية الواحدة في وطن شامل، فيكون الولاء للقومية مصحوباً بالولاء للأرض، ولكن يظل الولاء للقومية هو الأصل حتى وإن لم تتحقق وحدة الأرض. هي حركة سياسية فكرية متعصبة، تدعو إلى تمجيد الشعوب، وإقامة دولة موحدة لهم، على أساس من رابطة الدم والقربى واللغة والتاريخ، وإحلالها محل رابطة الدين. وهي صدى للفكر القومي الذي سبق أن ظهر في أوربا. وإن مفهوم القومية في هذا العصر يقوم على (العصبية) التي لم تخل من بعض أنواعها في عصور عبر تاريخ الإنسانية الطويل، فعصبية القبيلة، وعصبية الجنس، وعصبية اللغة، وعصبية الدين، كلها تدل على أن القومية نزعة جاهلية قديمة لم تبتكرها جاهلية القرن العشرين.

يصفها الشيخ ابن باز – رحمه الله – بأنها: " دعوة جاهلية إلحادية تهدف إلى محاربة الإسلام والتخلص من أحكامه وتعاليمه". ويقول عنها: " وقد أحدثها الغربيون من النصارى لمحاربة الإسلام والقضاء عليه في داره بزخرف من القول فاعتنقها كثير من العرب من أعداء الإسلام، واغتر بها كثير من الأغمار ومن قلدهم من الجهال، وفرح بذلك أرباب الإلحاد وخصوم الإسلام في كل مكان". ويقول، أيضاً: "هي دعوة باطلة وخطأ عظيم ومكر ظاهر وجاهلية نكراء وكيد سافر للإسلام وأهله (Ibn Baz, 1960) وهذه الأفكار المستوردة هي رأس الجاهلية المعاصرة والتي تطعن الشريعة الإسلامية والأمة الإسلامية، وتلتقي مع أفكار الجاهلية الأولى كونها تدعوا إلى الإباحية، وتحل ما حرم الله وتسعى لإقصاء الشرع الإسلامي عن منصة الحكم.

و قد اتخذ أهل الجاهلية الأولى أصناماً وأوثاناً يعبدونها، ويعظمونها، ويذبحون لها من دون الله ﷻ ، وقد جعلوا لها سدنة وخدماً يقومون بخدمتها، وهم الكهنة والعرافون، فعظموهم وبجلوهم، فأحلوا ما أحلوا من المحرمات، وحرموا ما حرموا من المباحات، وتلك هي عبادتهم، وكذلك الشأن في اليهود والنصارى مع أحبارهم ورهبانهم: حيث أحلوا ما أحلوا من المحرمات، وحرموا ما حرموا من المباحات، كما يدل على ذلك قوله تعالى : (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ.. الآية) التوبة: 31، وفسره النبي ﷺ لعدي بن حاتم (رضي الله عنه) قال: (أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه) (AlTirmidy,1420).

أما في الجاهلية المعاصرة فشرك المشركين فيها أعظم من شرك أهل الجاهلية الأولى؛ لأن أهل الجاهلية الأولى إذا اشتد فيهم الخطب دعوا الله مخلصين له الدين، أما مشركو زماننا إذا اشتد فيهم الخطب دعوا أصنامهم وأوثانهم من دون الله، ففي زماننا عبدة الأوثان والأصنام والقبور، وإن لم يكن الأحبار والرهبان، فهناك الطغاة والمتجبرون، ومع ذلك: فتوجد أصنام وأوثان مصنوعة في الجملة، منها: السلطة، والرئاسة، والجاه، والمال، والعادات، والتقاليد، والأعراف التي تخالف ما شرع الله ﷻ، والوطنية، والقومية، والاشتراكية، والعلمانية، والوجودية. فإذا كان حب السلطة والرئاسة و إلخ، مدعاة للعبودية لها، والتضحية بالدين في سبيلها كما هو حال كثير من المسلمين في العالم الإسلامي فهي عندئذ (وثنية) بلا قناع. ولكن منها ما هو شرك مخرج من الملة، ومنها ما هو شرك غير مخرج من الملة، فهو شرك دون شرك؛ على حسب حب واعتقاد صاحبها لها، حقّاً: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ) (yusif: 106).

المطلب الثاني: اعتقاد المنافقين في الله اعتقاد أهل الجاهلية.

والنفاق: كما قال ابن كثير رحمه الله:" هو إظهار الخير، وإسرار الشرّ، وهو أنواع: اعتقاديٌّ، وهو الذي يخلّد صاحبه في النار، وعمليٌّ وهو أكبر من الذنوب، قال ابن جريج: المنافق يخالف قوله فعله، وسرّه علانيته، ومدخله مخرجه، ومشهده مغيبه" (Ibn Kathir).

وهؤلاء المنافقون هم:

– الذين يظنون بالله دائماً ظناً باطلاً، وهو ظن أهل الجاهلية.

– يظنون أن الله لن ينصر رسوله ﷺ ولا دينه، وأن المشركين سيظهرون، وأن الإسلام سيباد وأهله.

– وأن المسلمين سيخسر في مواجهة العدو، ولذلك يدعوا إلى عدم الاشتراك في مناصرة الحق؛ لأنه لا فائدة منها، وهذا ما أشار به زعيم المنافقين عبد الله بن أبي، عندما استشار الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة عند الخروج إلى أحد، فلما خالفهم الرسول صلى الله عليه وسلم وخرج إلى أحد غضبوا، وقالوا: هل لنا من الأمر من شيء؟! ولو كان لنا من الأمر من شيء ما قتلنا ها هنا، ولكن النبي لم يسمع كلامنا، ولم يأخذ برأينا، قال تعالى: (ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُور) (Al Imran: 154)

قال ابن كثير: "وهَذَا شَأْنُ أَهْلِ الرَّيْبِ وَالشَّكِّ إِذَا حَصَلَ أَمْرٌ مِنَ الْأُمُورِ، تَحْصُلُ لهَمْ هَذِهِ الظُّنُونُ الشَّنِيعَة". (Ibn Katheer, 1419)..

وقال القرطبي: (وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ) يعني: المنافقين: " معتب بن قشير وأصحابه، وكانوا خرجوا طمعا في الغنيمة وخوف المؤمنين، فلم يغشاهم النعاس، وجعلوا يتأسفون على الحضور، ويقولون الأقاويل وطائفة أي: إذ طائفة يظنون أن أمر محمد ﷺ باطل، وأنه لا ينصر (ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ) أي: ظن أهل الجاهلية وقال ابن عباس في قوله: (يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ) يعني التكذيب بالقدر(يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا) أي: ما قتل عشائرنا. فقيل: إن المنافقين قالوا: لو كان لنا عقل ما خرجنا إلى قتال أهل مكة، ولما قتل رؤساؤنا. فرد الله عليهم فقال: (لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ) أي لخرج (الَّذِينَ كُتِبَ) أي فرض. (عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ) يعني في اللوح المحفوظ. (إِلَى مَضَاجِعِهِمْ) أي مصارعهم (Qurtubi 1992). نعم المنافق خائف؛ خائف من الفضيحة، وخائف من الموت، وخائف من كل شيء، ولذلك لم يؤمنوا بالنعاس، ولم تثق نفوسهم، وتطمئن قلوبهم بوعد الله؛ ولذلك ذهبوا كل مذهب، وقالوا ما قالوا من الكلام الذي يحمل سوء الظن بالله، بل كانوا يعتقدون أن الله لن ينصر المؤمنين، وأن المشركين سيبيدون المؤمنين وأنها النهاية لهم وهذا الجهل بعينه.

وقال الطبري في قوله تعالى :(ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم .... وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ) (Al Imran: 154)، أي: هم المنافقون الذين يظنون بالله عز وجل الظنون الكاذبة، ظن أهل الشرك بالله تعالى، شكاً في أمر الله، وتكذيباً لنبيه ﷺ، وظناً منهم أن الله جل ذكره خاذل نبيه، ومُعْلٍ عليه أهل الكفر به. (AlTabri, 1422) وقال السعدي:" هذا استفهام إنكاري، أي: ما لنا من الأمر –أي: النصر والظهور– شيء، فأساءوا الظن بربهم وبدينه ونبيه (Saadi, 2000).

المطلب الثالث: الحكم بغير ما أنزل الله؛ من أعمال الجاهلية

لا شك أن تنحية شرع الله تعالى، وعدم التحاكم إليه في شئون الحياة من أخطر وأبرز مظاهر الانحراف في مجتمعات المسلمين، ولقد كانت عواقب الحكم بغير ما أنزل الله في بلاد المسلمين ما حل بهم من أنواع الفساد وصنوف الظلم والذل والمحق، وكل حكم يخالف شرع الله فهو من حكم الجاهلية. فرض الله تعالى الحكم بشريعته، وأوجب ذلك على عباده، وجعله الغاية من تنزيل الكتاب، فقال سبحانه: (وأَنزَلَ مَعَهُمُ الكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ) (AlBaqara:213) ، وقال تعالى: (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ)(105 : Alnisa).

وبيّن سبحانه اختصاصه وتفرده بالحكم، فقال تعالى: (إِنِ الحُكْمُ إلاَّ لِلَّهِ يَقُصُّ الحَقَّ وهُوَ خَيْرُ الفَاصِلِينَ) (Al'aneam: 57)، وقال سبحانه: (إِنِ الحُكْمُ إلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إلاَّ إيَّاهُ) (Yusif: 40)، وقال عز وجل: (لَهُ الحَمْدُ فِي الأُولَى والآخِرَةِ ولَهُ الحُكْمُ وإلَيْهِ تُرْجَعُونَ) (Alqisasi: 70)، وقال سبحانه: (ومَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إلَى اللَّهِ) (Alshuwraa: 10) .

وقال تعالى: (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ) (Almayida:49) (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (Almayida:50) قال ابن كثير: "ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم قال الله تعالى: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ) أي: يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون. (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) أي: ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه، وآمن به وأيقن وعلم أنه تعالى أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، العادل في كل شيء. قال الحسن: من حكم بغير حكم الله، فحكم الجاهلية. وقال رسول الله ﷺ: (أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه) (Ibn Katheer) وقال ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: "وقيل المراد من يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها أو تنفيذها. وسنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان أهل الجاهلية يعتمدونه من أخذ الجار بجاره، والحليف بحليفه ونحو ذلك، ويلتحق بذلك كل ما كانوا يعتقدونه، والمراد منه ما جاء الإسلام بتركه كالطيرة والكهانة وغير ذلك. (Ibn Hajar 1379).

قال أبو حيان:" وَفِي هَذَا أَشَدُّ النَّعْيِ عَلَيْهِمْ؛ حَيْثُ تَرَكُوا الحُكْمَ الْإِلهِيَّ بِحُكْمِ الهْوَى وَالجَهْلِ ، وَقَالَ الحَسَنُ : هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ يبتَغِي غَيْرَ حُكْمِ اللَّهِ ، وَالحُكْمُ حُكْمَانِ :حُكْمٌ بِعِلْمٍ، فَهُوَ حُكْمُ اللَّهِ ، وَحُكْمٌ بِجَهْلٍ فَهُوَ حُكْمُ الشَّيْطَانِ ، وَسُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يفُضِّلُ بعَضَ وَلَدِهِ عَلَى بعَضٍ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَة". (Abu Hayyan, 1992). قال البغوي:" في تفسيره :ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير" (Albaghawi,1409,) قال ابن تيمية:" فإن كثيرا من الناس أسلموا، ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإلا كانوا جهالا" .(Ebn Taimia,1411)

وحكم الله إذن هو الحكم الأكمل والأحكم، والأمثل، والأفضل؛ لأنه من عند الحكيم الخبير العليم القدير الحي القيوم. . . والذي يعدل عنه إلى غيره فلا شك أنه سيعدل إلى الجاهلية الجهلاء، وإلى الجهل المطبق، وإلى العمى والتخبط والضلال. وللظلم دوافع كثيرة ومتعددة، من أبرزها الجهل الذي يترتب عليه رد الحق والحكم بالباطل، وهذا علامة الظلم المطلق، قال تعالى :(أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يبَغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (Almayidat :50) وإن الدساتير التي تحكم في الجاهلية المعاصرة، مشابهة للدساتير التي تحكم في الجاهلية الأولى، فكلتا الجاهليتين تحكم بغير ما أنزل الله ﷻ. ففي الجاهلية الأولى تحكم القبيلة بدستور العادات والتقاليد والأعراف الموروثة عن الآباء والأجداد، يحيا الرجل منهم من أجلها،

ويموت من أجلها، ويوالي من أجلها، ويعادي من أجلها، دون أن ينظر: هل هذه العادات والتقاليد صحيحة أم بخلاف ذلك؟ !!. يقول أحدهم: وما أنا إلا من غزية إن غَوَتْ... غويت وإن ترشد غزية أرشد(Asma'i,1993)

أما في الجاهلية المعاصرة فيتحقق المعنى في كل دولة تحكم بدستور مستمد من قوانين الشرق والغرب (اللهم إلا في بعض الأمور المسماة بالأحوال الشخصية، كالأحكام الخاصة بالنكاح والطلاق، أو غير ذلك من أحكام، لتدّعي بذلك أنها دولة إسلامية) على تباين بين هذه الدول في الأخذ ببعض الأحكام الشرعية، فمقلة ومكثرة (Al Banani)

ومن مقتضى الإيمان بالله تعالى وعبادته: الخضوع لحكمه والرضا بشرعه، والرجوع إلى كتابه وسنة رسوله عند الاختلاف في الأقوال، وفي العقائد وفي الخصومات، وفي الدماء والأموال، وسائر الحقوق، فإنَّ الله هو الحكَمُ وإليه الحُكمُ، فيجبُ على الحكام أن يحكموا بما أنزل الله، ويجب على الرَّعيَّة أن يتحاكموا إلى ما أنزل الله في كتابه، وسنة رسوله ﷺ–Al) fawizan 116).

المبحث الثالث: الجاهلية المعاصرة المتعلقة بالأخلاق والمعاملات

المطلب الأول: اختلاط النساء بالرجال، وترك الحجاب، والتبرج: من أمور الجاهلية.

إن اختلاط النساء بالرجال في مكان واحد محرم شرعاً، لما يترتب عليه من مفاسد وأضرار كثيرة دينية ودنيوية لا تخفى على أحد، ومن اعمال النساء التي من امور الجاهلية:

العمل في الأماكن المختلطة: وهذا لا يجوز إلا لضرورة قال تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا) (Al'ahzab :32) (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) (Al'ahzab :33) (وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا) (Al'ahzab :34). قال ابن كثير: قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال، فذلك تبرج الجاهلية. وقال قتادة: إذا خرجتن من بيوتكن، وكانت لهن مشية وتكسر وتغنج؛ فنهى الله عن ذلك. وقال مقاتل بن حيان: التبرج: أنها تلقى الخمار على رأسها، ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدوا ذلك كله منها، وذلك التبرج، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج. (Ibn Katheer, 1419). وقال القرطبي: معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى. هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء؛ كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن، والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة فأمر الله تعالى نساء النبي ﷺ بملازمة بيوتهن، وخاطبهن بذلك تشريفا لهن، ونهاهن عن التبرج، وأعلم أنه فعل الجاهلية الأولى فقال: (وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ) (Al'ahzab :33)، وحقيقة التبرج إظهار ما ستره أحسن (Qurtubi 1992). تكشف المرأة أمام الرجال، وهو ما منعه وحرمه الإسلام وعده من أمر الجاهلية الأولى، والجاهلية الجهلاء.

التبرج و السفور من مظاهر الجاهلية قديماً وحديثاً، وسماه الله في كتابه العزيز: التبرج، حيث قال: (وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى) (al'ahzab :33)، وهو مأخوذ من السعة يقال: في أسنانه بَرَج إذا كانت متفرقة قاله المبرد" (Qurtubi 1992). ومعناه "التكشف والظهور للعيون" قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال، فذلك تبرج الجاهلية الأولى. وقال قتادة: إذا خرجتن من بيوتكن– وكانت لهن مشية وتكسر وتغنج– فنهى الله عن ذلك. وقال أبو العباس

المبرد: والجاهلية الأولى كما تقول الجاهلية الجهلاء قال: وكان النساء في الجاهلية الجهلاء يظهرن ما يقبح إظهاره". فهذه بعض أقوال السلف في معنى التبرج الذي هو السفور، بل هي تفسير لبعض معاني السفور. ولقد عاشت المرأة قبل الإسلام عيشة مضنية وإن خيل لها أنها طليقا تختار من تشاء – زوجاً أو خدينا– وتترك من تشاء. وتُلْحقُ ولدها بمن تشاء دون خجل ولا حياء (أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً). ومن أعمال اعمال النساء الجاهلية ما وصفت عائشة رضي الله عنها فيما يتعلق بالنكاح في الجاهلية، وأنه كان على أربعة أنحاء وذكرت من تلك الأربعة. قولها: "ونكاح آخر. يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت، ومرّ ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت، فهو ابنك يافلان، تسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع به الرجل(Al iharBuk ,1422). وهذه الفوضى الجاهلية، تؤدي إلى فساد موطن الحرث الذي توارد عليه السقاء الملوث من كل شعب، فماذا ترى تكون نتائج زراعته، إنها زراعة فاسدة سقيت من قنوات متعددة بماء غير صاف.

وقد سبق تفسير السلف لكيفية التبرج في الجاهلية. وفي الحديث: "إن المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون بروحة ربها وهي في قعر بيتها"(Abn khozeema, 1685).

إن المجتمعات الجاهلية تنظر إلى المرأة نظرة هابطة فلا تقيم لها وزنا، وإنما هي عبارة عن أداة للمتاع يقضى الإنسان وطره منها ثم يستخدمها استخدام السائمة في الزرع والحرث دون مكانة ولا كرامة. وإن الجاهلية المعاصرة في التعامل مع المرأة لتذكرنا بجاهلية القرون الأولى: من تبرج سافر، وعضل قاهر، وظلم ظاهر، وتحايل ماكر، وتعامل مشين.

لقد أخرجتها من بيتها، واستغلتها لتكون جندية في الشوارع العامة، ومضيفة في الطائرة، وممثلة في الشاشات المرئية، وموظفة بين الرجال الأجانب، ومطربة في النوادي المختلطة، وممرضة باسم الإنسانية، ودعائية لبعض المبيعات التجارية، بل أصبحت أحياناً تقود الجيوش وتصرّف الرجال وتدعو إلى السلام وتحضر المؤتمرات، وتعلن في غير حياء ولا خجل بالتصريحات إلى غير ذلك من الأمور التي لا شأن للمرأة بها، والجاهلية تزين لها عملها وتصفق وتروّج لما تقوم به، ظلما وعدوانا، من أجل إشباع الغريزة. وإيجاد الفوضى في العلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة، وأن يكون نظام الأسرة مخلخلا لا ضابط ولا زمام ولا خطام له. والجاهلية ليست فترة معينة من الزمان إنما هي حالة اجتماعية ذات تصورات معينة للحياة، ويمكن أن توجد هذه الحالة، وأن يوجد هذا التصور في أي زمان وفي أي مكان فيكون دليلاً على الجاهلية حيث كان (Qutb Sayyid, 1412) و كل ما خالف أمر الشرع فهو من الجاهلية. ولقد عالج الإسلام هذه الظاهرة السيئة، علاجاً شافياً كافياً، وفق قواعد شرعية معينة، احترم فيها وضع المرأة والأسرة وصانها مما يشينها ويوصم جبينها، فلله الحمد والمنة. "وما كان يمكن أن تنبت كرامة المرأة من البيئة الجاهلية أبداً، لولا أن تنزل بها شريعة الله ونهجه في كرامة البشرية كلها، وفي تكريم الإنسان: الذكر والأنثى، وفي رفعه إلى المكان اللائق بكائن يحمل نفخة من روح الله العلي الأعلى. فمن هذا المصدر انبثقت كرامة المرأة التي جاء بها الإسلام لا من أي عامل من عوامل البيئة (8/480 ,1412, (Qutb Sayyid) ومن تلك القواعد الشرعية التي عالج من خلالها ظاهرة التبرج:

ا– أمر الإسلام المرأة أن تلزم بيتها، وتقر فيه، ولا تخرج منه إلا لحاجة، فإن قدر لها الخروج لحاجة، فلا تتبرج تبرج الجاهلية الأولى: قال تعالى: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى) (Al'ahzab :33) ، وبين الإسلام أن المرأة عورة. والعورة يجب سترها، وستر المرأة جلوسها في بيتها. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ

قال:(إن المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون بروحة ربها وهي في قعر بيتها) (سبق تخريجه). وقال النبي ﷺ: "صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها" (Abo Dawod, 1413) (Abn Khozeema, 1690) وهذا يرشد إلى أن لزومها بيتها هو الأصل فإذا كانت الصلاة التي أداؤها في المسجد هو الأصل فإن صلاة المرأة الأصل أداؤها في بيتها حفاظاً عليها من الخروج أو التعرض للفتن (Al'albaniu 1420)

2- أمر الإسلام الرجل والمرأة بغض البصر وحفظ الفرج، وفي هذا تمييز لنساء المؤمنين عن صفة نساء الجاهلية، وفعال المشركات، قال تعالى: (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُم) (Alnuwr: 30) ، وقال تعالى: (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنّ) (Alnuwr: 31).

3- أمر الإسلام المرأة أن تستر زينتها، ولا تبديها قال ابن عطية رحمه الله: "ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بألا تبدي، وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لابد منه، ونحو ذلك، فما ظهر على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه، قال تعالى: (وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ ...) (Alnuwr: 31).

4- أمرها الإسلام بوضع الخمار أو الجلباب عليها، لكي لا تُعرف فلا تُؤذى: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ ...) (Alahzab: 9) وفي الحديث الصحيح الوارد في قصة الإفك عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما استيقظت من استرجاع صفوان بن المعطل السلمي رضي الله عنه، قالت: فأتاني، فعرفني حين رآني، وقد كان يراني قبل أن يضرب علي الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فخمرت وجهي بجلبابي" (Bukhari 1422)

5- حرم الإسلام على المؤمنين دخول البيوت المسكونة إلا بعد الاستئذان والاستئناس من أهلها، حفاظا على عورات المسلمين وعدم الاطلاع عليها: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا...) (Alnur: 27).

6- حرم الإسلام على المرأة الاستثارة الظاهرة والباطنة، وحذرها من التشبه بنساء الجاهلية قديما وحديثاً قال تعالى: (وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنّ) (Alnur: 30). يقول ابن كثير رحمه الله:" كانت المرأة في الجاهلية إذا كانت تمشي في الطريق، وفي رجلها خلخال صامت (لا يسمع صوته) ضربت برجلها الأرض، فيعلم الرجال طنينه، فنهى الله المؤمنات عن مثل ذلك وكذلك إذا كان شيء من زينتها مستورا فتحركت بحركة لتظهر ما هو خفي دخل في هذا النهي، لقوله تعالى: (وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنّ)، ومن ذلك أيضاً: أنها تنهى عن التعطر والتطيب عند خروجها من بيتها ليشتم الرجال طيبها.(Ibn Katheer, 1419).

7- إذا قدر للمرأة أن تخاطب الرجال الأجانب عنها، فالإسلام يأمرها أن لا تخضع بالقول، وأن تقول قولا معروفا، والحكمة في ذلك: لئلا يطمع مريض القلب فيها، والخضوع بالقول هو ترقيقه وترخيمه: قال تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً(Alahzab: 23) Al'albaniu (1420)

المطلب الثاني: شرب الخمور وممارسة الزنا من مفاسد الجاهلية

لقد كانت الخمر والميسر في الجاهلية الأولى من تقاليد المجتمع الفاشية، ومن مفاخره كذلك، يعبر عن هذه الخصلة الشعر الجاهلي بجملته.. كالذي يقوله طرفة بن العبد: فلولا ثلاث هن من عيشة الفتى ... وجدك لم أحفل متى قام عودي

ومازال تشرابي الخمور ولذتي ... وبذلي وإنفاقي طريفي وتالدي

إلى أن تحامتني العشيرة كلها ... وأفردت إفراد البعير المعبد (Al-Shaibani, 1422).

من أهم معالم الجاهلية الأولى:

الدعارة في صور شتى كذلك من معالم هذا المجتمع شأنه شأن كل مجتمع جاهلي قديم أو حديث كالذي روته عائشة (رضي الله عنها) أن: (النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو بنته فيصدقها ثم ينكحها، والنكاح الآخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد، فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة، كلهم يصيبها، فاذا حملت ووضعت، ومرّ ليال بعد أن تضع حملها، أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه، فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل ... والنكاح الرابع: يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جُمِعُوا لها ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به، ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك) (Bukhari,1422) . وأما في الجاهلية المعاصرة فقد تغيرت المسميات فقط، فتوجد وللأسف الشديد في بعض البلاد الإسلامية دور تُدعى البارات والمراقص، توجد فيها البغايا والخمور والقمار، ولهذه الدور موظفون وعمال يعملون فيها، وحُرّاس لحمايتها، وتوضع لها المستشفيات الخاصة للكشف على المومسات لحمايتهن وحماية المجتمع من الأمراض الجنسية!. كل هذا الاهتمام بهذه الدور لإفساد الشباب من ذكور وإناث، ولأن هذه الدور من أهم الموارد الاقتصادية! ! فالدولة تأخذ عليها ضرائب، وتأخذ كذلك على المومسات ضرائب إذا كن يعملن لحسابهن الخاص. وكذلك من أسباب اهتمام هذه المجتمعات بهذه الدور، اعتقادها أنها من أهم الأسباب لجلب السياح والمصطافين.

وقد عالج الشرع الإسلامي هذه الجاهلية:

– بأن حرم الله تبارك وتعالى هذه المفاسد تحريم قطعي قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ) (Almayidat 90-91)، وحرم الزنا كما قال تعالى: (ولا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وسَاءَ سَبِيلاً) (Alasara': 32).

المطلب الثالث: التعامل بالربا من معالم الجاهلية

لقد كان الربا في الجاهلية الأولى قائماً ومنتشراً فيهم، فقد كان المال والتجارة في أيدي قلة قليلة، وكانوا يتعاملون بالربا؛ فيضاعفون تجارتهم وأموالهم، وكثرة كثيرة لا تملك إلا الشظف والجوع.

وقد كان للربا في الجاهلية صورتان رئيستان: ربا النسيئة، وربا الفضل.

فأما ربا النسيئة: فقد قال عنه قتادة: إنه ربا أهل الجاهلية، يبيع الرجل البيع إلى أجل مسمى، فإذا حل الأجل ولم يكن عند صاحبه قضاء: زاده وأخر عنه، وقال أبو بكر الجصاص: (أنه معلوم أن ربا الجاهلية إنما كان قرضاً مؤجلاً بزيادة مشروطة، فكانت الزيادة بدلاً من الأجل، فأبطله الله (تعالى) (AlQurtubi, 1992) .

وأما ربا الفضل: فهو أن يبيع الشيء بالشيء من نوعه مع زيادة؛ كبيع الذهب بالذهب، والدراهم بالدراهم، والقمح بالقمح، والشعير بالشعير ... وهكذا، وقد ألحق هذا النوع بالربا لما فيه من شبه به. (Qutb Sayyid 1412).

وأما في الجاهلية المعاصرة: فيتمثل الربا:

في الديون المؤجلة بفوائد ربوية، أو في بعض المبيعات المثلية بتفاضل.

وهناك بعض البنوك والمصارف الربوية المحلية في بلاد المسلمين تأخذ ... نسبة من أموال المسلمين المودعة عندهم، فترسلها إلى البنوك والمصارف العالمية؛ لتقوم باستثمارها، ومن ثم: إرجاعها إلى البنوك والمصارف المحلية مع نسبة من الفوائد الربوية، والباقي لهم، قال (تعالى) : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) (Albaqarati: 278, 279) حرب مع الله ورسوله ... حرب تواجهها النفس البشرية، حرب رهيبة معروفة المصير، مقررة العاقبة؟ .. فأين الإنسان الضعيف الفاني من ذي القوة الجبارة الساحقة الماحقة؟

وما هي الاستثمارات التي تقوم بها البنوك والمصارف العالمية؟

تستثمرها غالباً في أعمال غير مشروعة مثل: الأفلام الهابطة، والصحافة الهابطة، والمراقص، والملاهي، والرقيق الأبيض، وسائر الحرف والاتجاهات التي تحطم الأخلاق. والأمرّ من ذلك: أن جميع البنوك التي تذهب أموالنا إليها والمؤسسات في أوروبا وأمريكا تستقطع جزءاً من أموالنا للتنصير، وأغرب وأمرّ من هذا كله: أن عدداً من مبالغ طائلة من أموال أغنياء المسلمين التي وضعوها في البنوك الربوية تذهب لمساعدة مجلس الكنائس العالمي.. سبحان الله العظيم! ! أفبأموال المسلمين يُنْصَرُ أعداؤهم؟ ! !.. (Albanee)

قد يفعل المسلم الحرام وهو يعتقد حرمته، وأنه قد أخطأ بفعله؛ كمن يأكل الربا مع اعتقاده بحرمته، ولاشك أن هذا ضرباً من ضروب الجهل الفادح حيث أقدم على معصية تؤثر على إيمانه وعقيدته، فأيّ دين يدعيه من يأكل الربا ، ويرتكب الزنا، ويتعامل بالسحر أي دين يبقى له؛ ولكن الدين ما أحله الله وما حرمه الله ولا ريب، قال تعالى :(قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يدَينُونَ دِينَ الحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتوُا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يعُطُوا الجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)(Altawbatu: 29) .

وقد عالج الشرع الإسلامي مسألة الربا بأن حرمه تحريم قطعي وأباح البيع والشراء قال تعالى: (الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) :Albaqarati). (275قال ابن كثير في تفسيره:)وهذا اعتراض منهم على الشرع، أي :هذا مثل هذا، وقد أحل هذا وحرم هذا"(Ibn Katheer 1419) وقال القرطبي: " إن التحليل والتحريم إنما هو لله ﷻ ، وليس لأحد أن يقول أو يصرح بهذا في عين من الأعيان؛ إلا أن يكون الباري تعالى يخبر بذلك عنه (AlQurtubi,1992).

المطلب الثالث: اتخاذ رؤساء جهالا يستفتون فيفتون برأيهم.

لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون إذا مات علماؤهم؛ أفتى من ليس بعالم، فيؤتى الناس من قبله، و ما أكثر هذا الصنف من الناس – اليوم – الذين يفتون الناس بما لا يعلمون صحته ويتصدرون لما ليسوا أهلا له لجهلهم العظيم بحقيقة أنفسهم وما يتكلمون فيه وما ينبني على فتاواهم من فساد وقد قال تعالى:(فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) النحل 43، وقال تعالى: (لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (168) إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ) (Albaqarati: 169, 168)، و ابن عمرو قال: سمعت النبي – ε– يقول: (إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون) (Al Bukhari,1422) قال ابن حجر: وفي رواية حرملة (ويبقى في الناس رؤساء جهالا). . . وعند الطبراني (فيصير للناس رؤس جهال) هذه رواية هشام بن عروة، أما رواية الزهري عن عروة بعد أن يعطيهم إياه، ولكن يذهب العلماء كلما ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لا يعلم (Ibn Hajar 1379).

إن زينة الأرض العلماء، وهم حياة الناس؛ وكيف يحيا العباد من دون علماء لكنه سيأتي على الناس زمن يقبض الله فيه العلم، وقبضه ليس انتزعا ينتزعه إنما هو بموت العلماء، فإذا مات العلماء مات العلم معهم، فيتصدى للفتيا رؤساء جهالا؛ فيضلون أنفسهم ويضلون الناس لأنهم غير علماء، وهذه ثمرة الجهل: الضلال والعمى والتخبط في الظلمات من الرؤساء الذين نصبوا أنفسهم في منزلة العلماء فضلوا وأضلوا، ومن العامة الذين سألوا هؤلاء الجهال فأضلوهم لأنهم أفتوهم بغير الحق.

قال ابن تيمية (:فَمن ظُهُور الجَهْل ظُهُور الْكَلام فِي الدّين بِغَيْر علم، وَهُوَ الْكَلام بِغَيْر سُلْطَان من الله، وسلطان الله كِتَابه". (Ibn Taymiyyah, 1403).

وقد عالج الشرع الإسلامي مسألة الفتوى بغير علم، بأن حذر منها، وجعل القول على الله بغير علم من أكبر الكبائر؛ حيث رتبت الكبائر في الآية الكريمة وجُعلَ القول على الله بغير علم أعلاها قال تعالى: (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون). وقوله – تعالى: (وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً) (Alasara': 36).

في هذه الآيات نهي وتشنيع على القول على الله بغير علم؛ ففي الآية الأولى جعله من المحرّمات، وفي الآية الثانية جعله منهياً عنه. وفي هذا كلّه دليلٌ على عدم جواز القول على الله بغير علم.

المطلب الرابع: العصبية الجاهلية

ودعوى الجاهلية: الدعاء الذي كان يدعو به أهل الجاهلية بنعرة العصيبة لإثارة الحمية، يدعو الرجل قومه لينصروه ولو على الباطل، وقد أمر أصحابه بترك دعوى الجاهلية المنتنة؛ وهي التحزب والتعصب على اسمي المهاجرين والأنصار، مع أنهما اسمان شرعيان، فكيف بغيرهما.

ومن صور العصبية الجاهلية:

التعصب بالباطل للجنس، أو اللون فعن جابر بن عبد الله قال: (كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجرين يا للمهاجرين. فسمع ذاك رسول الله ﷺ فقال: ما بال دعوى جاهلية؟ " قالوا: يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال: " دعوها فإنها منتنة) الحديث(Al Bukhari1422) قال ابن حجر: الكسع: ضرب الدبر باليد أو بالرجل وذلك شديد عند أهل اليمن.. وقوله "يا للأنصار" هي للاستغاثة أي أغيثوني، وقوله: " دعوها فإنها منتنة " أي دعوة الجاهلية " ومنتنة " من النتن أي: أنها كلمة قبيحة خبيثة. (Hajar ,1379 Ibn) جاء رسول الله ﷺ بهذه العقيدة والشريعة؛ نقية صافية خالية من كل الشوائب؛ الولاء فيها لله ولرسوله، الأخوة فيها أخوة الدين، لا عصبية، ولا حمية، للعشيرة أو للقبيلة، أو لأي أمر من الأمور غير الدين، كل أمور الجاهلية وضعها الإسلام، وحذر منها، وحاربها.حتى يبقى المجتمع المسلم مجتمعاً طاهراً نظيفاً نقياً خالياً من كل المنغصات، ومن كل ما يؤثر على الأخوة والمحبة في الله، ولذلك جعل الانتصار للقبيلة أو للعشيرة من أمور الجاهلية التي لا يقبلها الإسلام بأي حال، وهذا قمة في تنقية النفوس والمجتمعات من أدران الجاهلية من عصبية وحمية وغير ذلك. قال تعالى :(إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الحَمِيَّةَ حمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بها وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا)(Alfatah: 26) .قال الزهريّ: كانت حميتهم التي ذكر الله، إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية، حمية الجاهلية، أنهم لم يقرّوا (بسم الله الرحمن الرحيم)، وحالوا بينهم وبين البيت" (Altabari,1422). قال ابن عاشور :فليس من الرشد أن يمنعوا عن العمرة ولكن حمية الجاهلية غطت على عقولهم فصمموا على منع المسلمين، ثم آل النزاع بين الطائفتين إلى المصالحة على أن يرجع المسلمون هذا العام وعلى أن المشركين يمكنوهم من العمرة في القابل وأن العامين سواء عندهم ولكنهم أرادوا التشفي لما في قلوبهم من الإحن على المسلمين، فكان تعليق هذا الظرف بفعل وصدوكم مشعرا بتعليل الصد بكونه حمية الجاهلية ليفيد أن الحمية متمكنة منهم تظهر منها آثارها فمنها الصد عن المسجد الحرام، والحمية: الأنفة، أي الاستنكاف من أمر لأنه يراه غضاضة عليه وأكثر إطلاق ذلك على استكبار لا موجب له فإن كان لموجب فهو إباء الضيم"(Ibn Ashour 1984). الدعاء بدعوى الجاهلية، كالدعاء إلى القبائل والعصبية للإنسان ومثله التعصب للمذاهب والطوائف والمشايخ, وتفضيل بعض على بعض في الهوى والعصبية، كونه منتسبا إليه يدعو إلى ذلك ويوالي عليه ويعادي ويزن الناس به فكل هذا من دعوى الجاهلية"، (Ibn Al–Qayyim, 1973)، وما أكثرها اليوم بين المسلمين وهي لعمري من صفات الجاهلية. وقد عالج الإسلام هذه العصبية بأن كل رابطة سوى رابطة الشريعة الحقة فهي ممقوتة على لسان الشارع , والمعتمِد عليها مذموم , والمتعصب لها ملوم فقد قال صلى الله عليه وسلم: (من قتل تحت راية عمية، يدعو عصبية، أو ينصر عصبية، فقتلة جاهلية) (Muslm, 1850) والتفاضل إنما يكون بالتقوى (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) .(Alhujarati: 13).

المطلب الخامس: المعاصي من أمر الجاهلية

إن فعل السيئات فعل يحاسب صاحبه عليه، وهذه عقيدة راسخة في نفوس المؤمنين، قال تعالى :(وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يؤُمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نفَسِهِ الرَّحمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بعَدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (Al-An'am: 54)

قال ابن تيمية: من عمل بخلاف الحق فهو جاهل، وإن علم أنه مخالف للحق كما قال سبحانه :(إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يتوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يتوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) (An-Nisa: 17)، قال أصحاب محمد كل من عمل سوءاً فهو جاهل، وسبب ذلك أن العلم الحقيقي الراسخ في القلب يمتنع أن يصدر معه ما يخالفه من قول أو فعل، فمتى صدر خلافه فلا بد من غفلة القلب عنه، أو ضعفه في القلب بمقاومة ما يعارضه، وتلك أحوال تناقض حقيقة العلم فيصير جهلا بهذا الاعتبار). (Ibn Taymiyyah, 1999)

وقال قتادة في قوله تعالى :(أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ) اجتمع أصحابُ رسول (فرأوا أن كل شيء عُصيَ به فهو جهالة، عمدًا كان أو غيره، وعن مجاهد يقول :كل من عصى ربه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته، وقال ابن زيد :من عصى الله فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته. (AlTabari,1422) وقال الطبري:" وعملهم السوء هو الجهالة التي جهلوها، عامدين كانوا للإثم، أو جاهلين بما أعدّ الله لأهلها.، وذلك أنه غير موجود في كلام العرب تسمية العامد للشيء:" الجاهل به"، إلا أن يكون معنيًّا به أنه جاهل بقدر منفعته ومضرّته، فيقال:" هو به جاهل"، على معنى جهله بمعنى نفعه وضُرّه فأما إذا كان عالمًا بقدر مبلغ نفعه وضرّه، قاصدًا إليه، فغيرُ جائز من أجل قصده إليه أن يقال "هو به جاهل"، لأن" الجاهل بالشيء"، هو الذي لا يعلمه ولا يعرفه عند التقدم عليه أو الذي يعلمه، فيشبَّه فاعله، إذ كان خطأً ما فعله، بالجاهل الذي يأتي الأمر وهو به جاهل، فيخطئ موضع الإصابة منه، فيقال:" إنه لجاهل به"، وإن كان به عالمًا، لإتيانه الأمر الذي لا يأتي مثله إلا أهل الجهل به) (Al-Tabari,1422, 8/91)

قال البخاري: المعاصي من أمر الجاهلية. ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، لقول النبي ﷺ: (إنك امرؤ فيك جاهلية) (AlBukhari, 1422)قول الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) (AnNisa: 48)، وأخرج بسنده من حديث المعرور قال: (لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك فقال: إني سابيت رجلا فعيرته بأمه، فقال لي النبي ﷺ: يا أبا ذر، أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية. إخوانكم خولكم. جعلهم الله تحت أيديكم. فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم) (AlBukhari 1422)

قال ابن حجر: كل معصية تؤخذ من ترك واجب أو فعل محرم فهي من أخلاق الجاهلية، والشرك أكبر المعاصي. وأما قصة أبي ذر فإنما ذكرت ليستدل بها على أن من بقيت فيه خصلة من خصال الجاهلية سوى الشرك لا يخرج عن الإيمان بها سواء كانت من الصغائر أم من الكبائر، وهو واضح. . . واستدل أيضا بقوله ﷺ لأبي ذر فيك جاهلية أي خصلة جاهلية، مع أن منزلة أبي ذر من الإيمان في الذروة العالية، وإنما وبخه بذلك – على عظيم منزلته عنده تحذيرا له عن معاودة مثل ذلك". (abn hajar1379,1/85).المعلم والمربي الأول، ربى أصحابه تربية فريدة؛ فخلعوا على عتبة الإسلام كل أمور الجاهلية كبيرها وصغيرها، فكانوا خير القرون على الإطلاق.

وقد عالج الإسلام مسألة جاهلية المعاصي بالتوبة والاستغفار والرجوع إلى الله يقول الله- عز وجل-: (إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا)(An-Nisa: 17) .

الخاتمة

خلصت هذه الدراسة الموضوعية لقضية الجاهلية المعاصرة كما يصورها القرآن الكريم دراسة موضوعية إلى النتائج التالية:

إن "الجاهلية المعاصرة" حالة نفسية سيئة، تصيب صاحبها، فيرفض الالتزام بحكم الله، والالتزام بشرعه، ويتمرد عليه، ويتبع الباطل، ويعيش حياته على هواه، بما لا يتفق مع إنسانيته وكرامته.

أن الجاهلية ليست منحصرة فيما كان قبل بعثة النبي ﷺ بل قد توجد في مصر من الأمصار، أو توجد في شخص من الأشخاص ولو بعد البعثة.

إن الحكم بغير ما أنزل الله تعالى والظن السيء بوعد الله وما جاء عن طريق نبيه ﷺ من صميم الجاهلية التي قد تسقط الإنسان في وحل الشرك.

إن اختلاط النساء بالرجال، وترك الحجاب، والتبرج، وشرب الخمور وممارسة الزنا والتعامل بالربا من مفاسد الجاهلية.

إن تصدر الفتيا لغير أهله، والنصرة عصبية، والمعاصي والذنوب، و التفاخر بالأحساب والأنساب من أمور الجاهلية.

التوصيات:

يوصي الباحث بما يأتي:

ضرورة العناية بطلب العلم في زمن انتشار الجهل.

تطبيق منهج القرآن الكريم في محاربة الجاهلية المعاصرة بكافة أشكالها.

ضرورة إعداد البحوث والمؤلفات المتعلقة بمنهج القرآن الكريم في جميع مجالات البحث العلمي، واعتماد ذلك في التأليف والتصنيف.

ضرورة العناية بالمنظومة التعليمية، وتوجيه الاستثمار الأعظم في العملية التعليمية؛ لضمان حفظ المجتمع من الجهل وآثاره.

References

Abn 'asma' , eabd almalik bn qarib 1993 m , al'asma' , tahqiqu: 'ahmad shakir – eabd alsalam harun , dar almaearif – misr , ta: 7.

Abn alqiam , muhamad 1973 hu , shakhsiat kabirat min almuaqieayn , tahqiqu: eabd alrawuwf saed , dar aljil , bayrut .

Abn baz , eabd aleaziz 1380 ha 1960 m , naqd alqawmiat alearabiat fi daw' al'iislam walwaqie , dar althaqafat al'iislamiat – alqahirati.

Aibn taymiat , 'ahmad bin eabd alhalim 1411 hu , manhaj alsunat alnabawiat – tahqiq muhamad rashad salim – 'iisdarat jamieat al'iimam muhamad bin sueud al'iislamiat – altabeat althaaniatu.

Aibn taymiat , 'ahmad 1403 hu , alaistiqamat , tahqiqu: du.muhamad rashad salim , almadinat almunawarat , altaabiq al'awl.

Abn taymiat , 'ahmad 1419 hi – 1999 m , aqtida' alsirat almustaqim , tahqiqa: nasir aleaql , dar ealam alkutub , bayrut , lubnan , 'ana: 7.

Abn hajar , 'ahmad bn ealiin 1379 hi , fath albari , tahqiqu: muhamad fuaad eabdalbaqi , dar almaerifat , bayrut .

Aibn hanbal , 'ahmad 1416 hu , musnad 'ahmad bin hanbal , tahqiqu: 'arnawuwt , muasasat alrisalat , bayrut.

Aibn eashur , 'abu altaahir 1984 m , altahrir waltanwir tawzie aldaar altuwnusiati.

Abn kathir , 'iismaeil 1419 hu , tafsir alquran alkarim , tahqiq du. Muhamad 'iibrahim albana – dar aibn hazam – bayrut – awlaan.

Al'asfahani , tahqiq du. Alraaghib , muejam mufradat alquran alkarim – dar alkitaab alearabii , (biat alkutaab alearabii): maraeshili.

Al'albaniu , muhamad nasir 1405 hi / 1985 m , hijab almar'at almuslimat , 1/3 , almaktab al'iislamiu lilnashri.

Al'albaniu , muhamad nasir 1400 hu , alraghbat almutlaqat fi alaistinbat fi alhalal walharam , al'awwla: al'awal ; bayrut.

Al'albaniu , muhamad nasir 1408 hu , sahih sunan altirmidhii , bi'iishraf zuhayr alshaawish , alnaashir: maktab altarbiat alearabii lidual alkhalij – alriyad , 1 / al'uwlaa.

Al'alusii , mahmud 1923 , balagh alearab sharh maerufat 'ahwal alearab (tahqiq aleaql fi maerifat 'ahwal alearabi) , t / 2 , matbaeat alrahmania.

Albukhariu , muhamad bn 'iismaeil 1379 ha , sahih albukharii , tahqiqu: muhamad fuaad eabdalbaqi , dar almaerifati: bayrut , du. 'Ana.

Baelabakiy , munir 1999 m , mawsueat almasadir alearabiat , almawsueat almuyasarat almuqtabasat min "musueat almurdi" , 'iiedad najlih alduktur ramzi baelabaki.

Albaghawi , alhusayn bin maseud 1409 hu , maealim alwahi. Tahqiqu: muhamad eabdallah alnamir dar tiibat lilnashr waltawzie – alriyad – t 1.

Albnaniu , eabd alrahman bin alharith , majalat albayan (238 eddan) , maqal bieunwani: bayn aleasr aljahilii alqadim walmueasir , sadir ean almultaqaa al'iislamii.

Albayhaqi , 'ahmad bn alhusayn 1410 hu , 'ahl al'iiman , tahqiqu: alsaeid bisyuni zaghlul , dar alkutub aleilmiat , bayrut , t 1.

Altirmidhiu , muhamad bn eisaa bn surat 1420 hi , sunan altirmidhii , birieayati: 'abu eubaydat mashhur bin hasan alsalman , maktabat almaerifat , altabeat al'uwlaa.

Aljabrin , eabd allah 1411 h , alealmaniat wathimaruha alkhabithat dar alwatan bialriyad , t 1 .

Aljabrin , eabdallah 1411 hu , aleilmaniat wathimaruha alshiriyrat , dar alwatan , alriyad , altabeat al'uwlaa.

Alhawali , safar 1402 , aleilmaniat wamukhrajatuha fi alhayat al'iislamiat , bayt makat , altabeat al'uwlaa.

Alsubaeiu , mustafaa 1999 m , almar'at bayn alfiqh walqanun , dar alwaraq lilnashr , bayrut , altabeat alsaabieatu.

Alsajistaniu , 'abu dawud sulayman bin aleashith 1413 hi – 1992 m , sunan 'abi dawud , dar aldaewat wadar sihnun , aistanbul watunis , altabeat althaaniatu.

Alsaedi , eabd alrahman bin nasir 1420 hu , tashil alkarim alrahman fi tafsir kalam almanan , tahqiqu: eabd alrahman allahiq , muasasat alrisalat , altabeat al'uwlaa.

Alshaybani , 'abi eamrw 1422 hu , sharh almuealaqat altise , eabd almajid hamw , muasasat alealami lilmatbueat , bayrut – lubnan , t 1.

Altabariu , muhamad bin jarir 1422 hu , jamie albayan , 1 / dar hajar , eabd allah bin eabd almuhsin alturki , bialtaeawun mae markaz albuhuth waldirasat bialdaar altabeat al'uwlaa.

Aleabaadi aleazim , muhamad shams 1410 hi , eawn almaebud sharh sunan 'abi dawud , katab eilmiat , t 1

Algharnati , 'abi hayaan muhamad bin yusuf , 1413 hi - 1992 m , albahr almuhit fi altafsir , einayat sidqi muhamad jamil , altabeat al'uwlaa. Dar alfikr , bayrut , lubnan.

Alqurtibii , muhamad da. 1992 m , jamie 'ahkam alquran , dar alkitaab al'iislamii , altabeat althaalithati.

Qutb , sayid 1412 hu , fi zilal alquran , dar alshuruq - bayrut - alqahirat , altabeat 17.

Qutb , muhamad 1983 m , madhahib alfikr almueasirat , dar alshuruq , t 1.

Laland , 'andrih , tarjamatu: khalil 'ahmad khalil 1986 m , almawsueat alfalsafiat alearabiat , almaehad alearabiu liltanmiat , sub.